

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧١٢ لسنة ١٩٦٦

بإحالة أحد العاملين بوزارة الصحة إلى المعاش

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ،

وعلى القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٦٣ بشأن التأمين والمعاشات للعاملين المدنيين بالدولة ،

وعلى القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٤ في شأن منح المعاشات والمكافآت الاستثنائية ،

قرر :

مادة ١ — ووفقاً على إنهاء خدمة الدكتور محمد الروسي، وكيل وزارة الصحة للشئون الصحية بمحافظة الإسكندرية بحالته إلى المعاش اعتباراً من ١٦ أبريل سنة ١٩٦٦ ، مع منحه معاشاً استثنائياً قدره ٩٠ جنيهًا (تسعمائة جنيه) شهرياً .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ الحرم سنة ١٢٨٦ (٢ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ — تجند إعارة السيد الدكتور رضوان محمود عبد البغيل ، الطبيب البيطري من الدرجة الرابعة الفنية العالمية بمصلحة الطب البيطري بوزارة الزراعة للعمل بالمؤسسة المصرية العامة لاستقلال وتنمية الأراضي المستصلحة وذلك لمدة عامين اعتباراً من ٥ يناير سنة ١٩٦٥

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ الحرم سنة ١٢٨٦ (٢ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٠٩ لسنة ١٩٦٦

بشأن إعارة ملاحظ بتفتيش مشروعات الصرف المقطعي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى المادة ٤ من القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ،

قرر :

مادة ١ — يعتبر السيد / صالح عبد الله موسى ، الملاحظ بتفتيش عام مشروعات الصرف المقطعي معاولاً للعمل بمشروع مربوط التابع للؤسسة المصرية العامة لتعظيم الصحارى في المدة من ١٩٦٥/٤/٩ إلى ١٩٦٦/١/٧ مل أن تحمل المؤسسة جميع مرتباته خلال هذه المدة .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ الحرم سنة ١٢٨٦ (٢ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر